



الوقائع الفلسطينية

جريدة رسمية لقطاع غزة

١ سبتمبر ١٩٦١

العدد ١٧٨

قرار الحاكم الإداري العام

رقم (٣٤) لسنة ١٩٦١ بشأن إخضاع قرية بيت لاهيا

لقانون إدارة القرى رقم (٢٣) لسنة ١٩٤٤

إنه بناء على ما أبداه أهالي قرية بيت لاهيا من الرغبة في إنشاء مجلس قروي لخدمتهم والقيام بالمشاريع التي تفتقر إليها القرية .
وبعد الإطلاع على المادة الثالثة من قانون إدارة القرى رقم ٢٣ لسنة ١٩٤٤ :

قرر ما يلي

المادة الأولى : تخضع قرية بيت لاهيا لأحكام الفصل الثاني « مجالس القرى » من قانون إدارة القرى رقم ٢٣ لسنة ١٩٤٤ ويسري أحكام هذا الفصل على جميع الأراضي المسجلة باسم القرية في قيود دائرة تسجيل الأراضي .
المادة الثانية : يعمل بهذا القرار من تاريخ نشره في الوقائع الفلسطينية .

فريق

صدر في غزة ١٩٦١/٩/٣

يوسف العجموري
الحاكم الإداري العام